

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٤٤٥٣ لسنة ٢٠٢٠

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛  
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١١٧٦٧ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء فرع توثيق بمدينة الشيخ زايد - قسم شرطة الشيخ زايد - محافظة ٦ أكتوبر باسم "فرع توثيق الشيخ زايد" ؛  
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/١٧ ؛

#### قرر :

#### ( المادة الأولى )

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد مدينة الشيخ زايد) - قسم شرطة الشيخ زايد - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالجيزة - ويكون مقره مكتب بريد مدينة الشيخ زايد (الكائن مركز خدمات الحى الأول بمدينة الشيخ زايد - محافظة الجيزة) ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكائى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق الشيخ زايد .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥

صدر فى ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان